[120] ووعده إياه، فإذا قلنا في الرجل منا شيئا فكان في ولده أو ولد ولده فلا تنكروا ذلك. بيان: حاصل هذا الحديث وأضرابه أنه قد يحمل المصالح العظيمة الانبياء والاوصياء عليهم السلام على أن يتكلموا في بعض الامور على وجه المجاز والتورية وبالامور البدائية على ما سطر في كتاب المحو والاثبات ثم يظهر للناس خلاف ما فهموه من الكلام الاول فيجب عليهم أن لا يحملوه على الكذب ويعلموا أن المراد منه غير ما فهموه كمعنى مجازي أو كان وقوعه مشروطا بشرط لم يتحقق. ومن جملة ذلك زمان قيام القائم عليه السلام وتعيينه من بينهم عليهم السلام لئلا ييأس الشيعة ويسلوا أنفسهم من ظلم الظالمين بتوقع قرب الفرج فربما قالوا: فلان القائم ومرادهم القائم بأمر الامامة كما قالوا: كلنا قائمون بأمرا، وربما فهمت الشيعة أنه القائم بأمر الجهاد والخارج بالسيف، أو أرادوا أنه إن أذن ا له في ذلك يقوم به أو إن عملت الشيعة بما يجب عليهم من الصبر وكتمان السر وطاعة الامام يقوم به أو كما روي عن الصادق عليه السلام أنه قال: ولدي هو القائم والمراد به السابع من ولده لا ولده بلا واسطة. ثم مثل ذلك بما أوحى ا سبحانه إلى عمران أني واهب لك ذكرا، وكان المراد ولد الولد، وفهمت حنة أنه الولد بلا واسطة فالمراد بقوله عليه السلام " فإذا قلنا " إلى آخره - أي بحسب فهم الناس أو ظاهر اللفظ أو المراد أنه قيل فيه حقيقة ولكن كان مشروطا بأمر لم يقع فوقع فيه البداء بالمعنى الذي حققناه في بابه ووقع في ولده. وعلى هذا ما ذكر في أمر عيسى عليه السلام إنما ذكر على التنظير وإن لم تكن بينهما مطابقه تامة أو كان أمر عيسى أيضا كذلك بأنه كان قدر في الولد بلا واسطة واخبر به ثم وقع فيه البداء وصار في ولد الولد. ويحتمل المثل ومضربه معا وجها آخر وهو أن يكون المراد فيهما معنى مجازيا على وجه آخر، ففي المثل أطلق الذكر السوي على مريم عليها السلام لانها سبب _____